

## 220621 - أعطاه والده سطحا ليبيني عليه ، مقابل تنازله عن ميراثه في البيت لإخوته .

### السؤال

نحن 7 إخوة ؛ 3 إناث ، و 4 ذكور ، أعطى أبي أحد الأبناء الذكور سطح مستودع المنزل الذي يملكه ؛ ليبيني فوقه شقة مقابل أن يتنازل هذا الابن عن نصيبه في بقية المنزل حين يصبح إرثا، علما وأن مساحة سطح المستودع 30 متر مربع ، ومساحة المنزل بكامله مع المستودع قرابة 300 متر مربع ، ونفقات البناء يتكفل بها الابن وحده . المنزل الآن أصبح إرثا ، وأراد هذا الأخ أن يأخذ المستودع ، ولو بالشراء من بقية إخوته الورثة لتصبح شقته مستقلة عن بقية المنزل ، ولكن طلبه قوبل بالرفض .  
في هذه الحالة لدينا الأسئلة التالية :

1- هل ما فعله والدنا جائز ؟

2- هل يحق للإخوة الآن تجاهل ذلك الالتزام وإعادة تقسيم المنزل حسب الفريضة الشرعية ؟

3- إن كان ما فعله والدنا جائز و سطح المستودع لا يمثل نصيبا كاملا للأخ المذكور، هل له أن يطالب بحقه رغم الالتزام مع العلم أنه لم يوقع على هذا الالتزام وإنما هو بمثابة وثيقة سجلها والدنا عند "عدول اشهاد" (المأذون في الشرق) ؟

### الإجابة المفصلة

الاتفاق الذي تم بين والدكم وأخيكم باطل ولا عبرة به ؛ لأن الابن لا يستحق الميراث إلا بعد وفاة أبيه ، فكيف يتنازل عنه وهو لم يملكه حتى الآن!  
فهو تنازل عن حق قبل استحقاقه : فلا يصح .

وعليه فالواجب على الأولاد جميعاً أن يعيدوا قسمة الميراث قسمةً شرعيةً ، دون اعتبار للاتفاق الذي تم بين الأب والابن .

والبناء الذي بناه أخوكم فوق هذا السطح يعد ملكاً خاصاً به لا يدخل في الميراث ؛ لأنه بناه من ماله ، وينظر جواب السؤال : (131901)

وإذا كان هذا المستودع في حدود نصيب أخيكم ، فهو أحق به منكم ، بحكم سبقه ، وبنائه عليه ، ولو قررتم بيعه : فهو أولى من يأخذه بقيمته ، وله فيه حق " الشفعة " على غيره ، بحكم البناء الذي بناه .

وينبغي على الإخوة جميعاً مراعاة العدل بينهم ، والحرص التام على توفر المحبة

والمودة والوصال بينهم على كل حال .  
والله أعلم .